

## استعمال الرجل عطرا خاصا بالنساء - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول ما كنت متطيب الرجال وطيب النساء طب النساء لهن وطيب الرجال لهن جاء في حديث عمران بن حصين عند الثلاثة كذلك حديث ابي داود حديث ابي هريرة - [00:00:00](#)

عند ابي داود. وكذلك الترمذي والنسائي وفي حديث الامام الحسين الا ان طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه. الا ان طيب النساء ما خفي لونه وظهر ريحه كذلك جامعنا في حديث ابي هريرة والحديث - [00:00:19](#)

والاحاديث ضعيفة. الاحاديث ضعيفة في هذا بالجملة الواجب هو عدم التشبه بالنساء. الواجب هو عدم التشبه بالنساء فاذا كان هذا الطيب خاص للنساء فلا يتطيب به من اجل ان التطيب به تشبهه - [00:00:40](#)

بالنشا اما اذا كان هذا الطيب. طيب يهتدي به النساء والرجال فلا بأس مثل كثير اطياب. النساء والرجال. فلا يعتبر طيب خاص فيجوز. مثل بعض الملابس التي تكون للرجال والنساء. لا يكون تشبهه - [00:01:10](#)

رجل اذا لبس الثوب مثل مثلا بعض الملابس التي تكون بيضاء يلبسها النساء يلبسها الرجال. او سوداء يلبسها الرجال يلبسها النساء. ونحو ذلك. انما قد يكون الثوب له هيئة خاصة - [00:01:28](#)

او صفة خاصة في تفصيله هو يمتنع لاجل هيئته لا لونه مثلا لكن المرأة حينما تتطيب بهذا الطيب لطياب الرجال. فان كان هذا الطيب له رائحة فلا يجوز لها ان تخرج - [00:01:44](#)

فيه الرائحة كما في حديث كما في حديث ابي هريرة عند مسلم ايما امرأة اصاب بخورا فلا تشهد معنا عشاء الاخرة. لزينب الثقافية اي ما امرأة تطيب لهذا لا تشهد معنى امرأة تطيب - [00:02:02](#)

اي اي اي او اي مباراة فلا تشهد معنى الصلاة. رواهما مسلم. نهى عن البخور ونهاها عن التطيب. بغير البخور. لان له رائحة. وفي ابو موسى عند ابي داود اي امرأة استعطرت - [00:02:28](#)

فمرت بقوم ليجدوا منها رائحتها فهي زانية. حديث ابو هريرة عند ابي داود ان امرأة خرجت من بيتها ولذيلها اعصار يعني لها رائحة تتفع وتظهر. قال يا امة الجبار ارجعي. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي ما امرأة - [00:02:46](#)

تطيب ثم خرجت فعليها ان ترجع الى بيتها او فلا يحل ذلك حتى ترجع الى بيتها. فتغتسل غسلها من الجنابة. تغتسل كما تغتسل من حتى تزول الرائحة من وهذان الحديثان لكن دل عليه ما حديث ابي هريرة وزينب الثقافية - [00:03:11](#)

المرأة لا يجوز لها ان تتطيب بالطيب التي تظهر رائحتها الا في بيتها او بين النساء فلا بأس هذا لا بأس بذلك لانه المعذور منه هو الفتنة وطيب النساء ما ظهر ريحه الى ان يخرج كالزعفران له لون ما ظهر لونه - [00:03:36](#)

الزعفران ونحوه من اطياب التي لها لون وهذا هو طيبهن والرجل لا يتطيب بطيب النساء وطيبوا النساء الذي له لون كما نص على ذلك اهل العلم في حديث نهى عن تزعفر للرجال قالوا ان الزعفران له وصفان. اللون والرائحة - [00:03:58](#)

اللون والرائحة فاذا استخلصت او اخذ رائحة الزعفران دون لونه وخلطت مع الطيب فلا بأس من ذلك فلا محظور في حق الرجال ان يخلط الزعفران برائحته لا بلونه ان تستخلص المادة مع مادة اخرى اما ان تستهلك فلا يظهر لون الزعفران او ان تستخلص - [00:04:21](#)

المادة وهي رائحة الزعفران وتجعل مع هذا الطيب فتظهر الرائحة دون اللون فلا بأس. لان المحظور من طيب النساء هو لونه لونه لان لون الاصباغ يناسب النساء ولهذا المرأة تصطبغ بالاصباغ لان هذا الذي يناسبها - [00:04:50](#)

فلما كان الزعفران صبغ ولو يظهر فلا يجوز للرجل ان يتطيب بالطيب الذي يكون عليه صبغ من اطيب النساء الجعفران اما اذا كان الذي يظهر هو الرائحة فلا يظر او ظهر اللون في الزعفران على سبيل الاستهلاك - [00:05:13](#)

فلا بأس على الصحيح اذا استعمل الزعفران من الرجال على سبيل الاستهلاك له ولو ظهر لونه فلا بأس كما يوضع الزعفران في القهوة ويظهر لونه او يضع الزعفران مثلا في بعض الطعام وكذلك لو تلطخ بالزعفران - [00:05:34](#)

بسبب تناوله للطعام. كان بشيء من الزعفران. فلا بأس من ذلك لانه تلطخ لا بد منه. او مثلا تلطخ بالزعفران لانه مثلا كان قريبا من امرأته فظهر عليه اثر الزعفران واللطخ من الزعفران. فلا بأس بذلك. وهذا يكون لامر عارض. ولهذا في حديث - [00:05:55](#)

عبد الرحمن في حديث انس صحيح البخاري ان النبي عليه رأى على عثمان رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر وبيرة او وبره من زعفران هذا اللون قال ما هي؟ يعني ما الامر؟ قال تزوجت الحديث يعني تزوج وعلقت - [00:06:24](#)

به من طيب المرأة فهذا شيء علق به لم يكن مقصودا وكذلك ايضا ما علق الانسان مما يكون في الطعام. وكذلك ايضا من باب اولى ما لا يعلق لكنه اهلاك - [00:06:43](#)

كما يستهلك الزعفران في في القهوة. ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى انه يجوز للمحرم شرب القهوة. لان المحرم لم ينه عن اكل للقهوة عن اكل الزعفران لا هو طعام. انما نهى - [00:07:01](#)

عن التلطخ بالزعفران. هذا اللي هي عنه يعني التلطف والزعفران. فلم ينهى عن آا اكله فاذا كان هذا الزعفران مثلا في القهوة هذا لا بأس به كما تقدم. نعم. احسن الله اليكم. نعم. شيخ الحديث هذا صحيح يعني ثلاثة لا تقربهما - [00:07:19](#)

نعم هذا الحديث رواه ابو داوود من رواية يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر وقال ثلاثة لا تقربهم لك. المتزخم بالخلوق والكافر والجنب حتى يغتسل لكن حديث ضعيف الحديث ضعيف. فيه ضعف وانقطاع - [00:07:40](#)

وجاء ايضا من حديث يعلى ابن امية انه اه تلطخ بشيء من الزعفران. وجاء الى النبي عليه الصلاة والسلام. وسلم عليه فلم يسلم عليه. ثم قال اذهب فعلم فعلم ذلك فعلوا ذلك. فذهب - [00:08:09](#)

واغتسل وغسل ثم قال عاد بخير دينه العلاوي او نحو ذلك يعني انه ازال ما به فسلم عليه عليه الصلاة والسلام. وجاء ايضا انه عليه الصلاة والسلام جاءه رجل كما عند ابي داوود وقد - [00:08:35](#)

تلطخ بالزعفران فقال عليه السلام الا امرتم هذا ان اغير ما به او في حديث عمار رضي الله عنه انه جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام وقد تلطخت يده بالزعفران - [00:08:55](#)

انكر عليه السلام فقال ان ديت تشققت فلطخها بشيء من هذا فامر ان يعصي هذا حديث زعفران جاءت اه بالنهي عنه لكن اصح ما ورد في حديث انس انه عليه الصلاة والسلام نهى عن نهى ان يتزعفر الرجل - [00:09:11](#)

ها ان يتزعفر الرجل. هذه الرواية الصحيحة نهى عن التزعفر للرجال. هذه الرواية الصحيحة نهى عن الصحيحين. ورواية النسائي ها عن التجعفر فالصواب رواية الصحيح الشيخين نهى عن تزعفر منهى عنه الرجال خاصة ناع التزعفر. اما هذا الخبر - [00:09:31](#)

ثلاثة اولئك هذا فيه في نكارة في الحقيقة. وخاصة في قوله والجنب حتى يغتسل. هذا اللفظة من كرة ثبت ان النبي عليه الصلاة عائشة بات او نام جنبا عليه الصلاة والسلام - [00:09:51](#)

بمعنى انه يعني يتوضأ محتملة هل يتوضأ ولا يتوضأ؟ حديث ابن عمر في الصحيحين ان عمر سأل النبي عليه قال ابييت احدنا وجنب؟ قال نعم اذا توطأ وعند ابن خزيمة اذا شاء وكذلك هي عند احمد ايضا اذا - [00:10:05](#)

والشأن انه عليه الصلاة والسلام اجاز للجنب ان يبيت قبل الاغتسال وهذا حي يدل على المنع. ولو ثبت قد يحمل انه قبل ذلك لكن اظهر عدم صحتك كما تقدم - [00:10:29](#)